

خاتمة المستدرك

[475] الرجال الموثوق بهم وبرواياهم، فلاجل ذلك ذكرناها (1). وفي الخلاصة في ترجمة جعفر بن بشير: وكان يعرف بقفة العلم، لانه كان كثير العلم، ثقة، روى عن الثقات، ورووا عنه (2). وذكر مثله النجاشي فيه، وفي ترجمة محمد بن إسماعيل بن ميمون الزعفراني (3). وفي غيبة النعماني: وهذا الرجل - يعني ابن عقدة - ممن لا يطعن عليه في الثقة، ولا في العلم بالحديث، والرجال الناقلين له (4). وقال الشيخ في العدة: لان كان أحد الراويين مسندا والآخر مرسلا، نظر في حال المرسل، فإن كان ممن يعلم أنه لا يرسل إلا عن ثقة موثق به لا ترجيح لخبر غيره على خبره، ولجل ذلك سوت الطائفة بين ما يرويه محمد بن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن محمد بن أبي نصر، وغيرهم من الثقات، الذين عرفوا بانهم لا يروون ولا يرسلون إلا ممن يوثق به، وبين ما أسنده غيرهم، ولذلك عملوا بمرسلهم إذا انفرد عن رواية غيرهم (5)، انتهى. ويأتي أن شاء تعالى أن المراد بنظائرهم، العصاة الذين ادعى الكشي الاجماع على تصحيح ما يصح عنهم، واختاره الشيخ في اختياره. وقال العلامة في المختلف، في أحكام البغاة: لنا ما رواه ابن أبي عقيل، وهو شيخ من علمائنا تقبل مراسيله لعدالته ومعرفته (6). _____ (1) فهرست الشيخ: 92 / 390. (2) الخلاصة: 32 / 7. (3) رجال النجاشي: 119 / 304، 345 / 933. (4) الغيبة للنعماني: 2. (5) العدة 1: 386، هذا وان مرسل الثقة مختلف فيه بين الرفض والقبول، وقد اجاد السيد الغريفي في قواعد الحديث ببحث الموضوع، فراجع. (6) المختلف: 337، من كتاب الجهاد - احكام البغاة. (*) _____